

مفاهيم القرآن

(257) ينبغي أن يتحلّى بالعلم بالقانون وعنده ملكة العدالة مع سلامة الاعتقاد وحسن الأخلاق وهذا ما يقتضيه العقل السليم، خاصّة ونحن نعرف أن "الحكومة الإسلامية تجسيد عملي" للقانون وليست ركوب هوى فالجاهل بالقوانين لأهليّة فيه للحكم (1). ثمّ على القول بأنّ "الولاية - عند عدم التمكن من الإمام المعصوم - من شؤون الفقيه العدل، يلزم أن يكون الحاكم هو الفقيه، بيد أنّه لا يلزم أن يتصدّى الفقيه بنفسه إدارة البلاد، بل يمكن له أن يوكل شخصاً آخر - ترتضيه الأمّة وتختاره - ويكون عارفاً بالقانون عن طريق الاجتهاد، وتجتمع فيه سائر الصفات والمؤهّلات. ولأجل ذلك قلنا: اجتهاداً أو تقليداً ويدلّ على ذلك مضافاً إلى ما عرفت قول الإمام الحسين بن عليّ - عليه السلام -: "مجاري الأمور والأحكام على أيدي العلماء باللّه والامناء على حاله وحرامه" (2). وقوله - عليه السلام -: "واللّه ما الإمام إلّا القائم بالقسط، الحاكم بالكتاب الحابس نفسه على ذات اللّه" (3). ومن المعلوم أنّ القيام بالقسط والحكم على طبق الكتاب لا ينفكّ عن العلم بالقانون الإسلاميّ اجتهاداً، أو تقليداً. * * * 7- الحرية: يختلف نظام الرقّ في الإسلام عمّا هو عليه في سائر الأنظمة البشريّة، فإنّ النظم البشريّة ترى جواز استعباد الانسان واسترقاقه لأخيه الإنسان بحجّة أنّه أقلّ ثقافة أو لأنّه يعيش في بلد متأخّر، أو لأنّه يجري في عروقه دم وضيع، أو لأنّه لا ينتمي إلى حزب!! غير أنّ الإسلام الذي حرّم على الناس التفاضل بهذه الخرافات، انقذهم من سيادة بعضهم على بعض بتلك الحجج الواهية السخيفة، ولم يجر لأحد أن يسلب حرّيّة _____ 1- الحكومة الإسلامية: 45 - 46. 2- تحف العقول: 172 (طبعة بيروت). 3- روضة الواعظين: 206.